

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٥٢

**بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٥٩
بإنشاء المركز العماني لترويج الاستثمار وتنمية الصادرات**

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٥٩ بإنشاء المركز العماني لترويج الاستثمار وتنمية الصادرات ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة (١) من المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٥٩ المشار إليه النص الآتي :
تنشأ بمقتضى أحكام هذا المرسوم هيئة عامة باسم " الهيئة العامة لترويج الاستثمار
وتنمية الصادرات " .

المادة الثانية

يعين الدكتور سالم بن ناصر الإسماعيلي رئيساً للهيئة العامة لترويج الاستثمار وتنمية
الصادرات بمرتبة وزير .

المادة الثالثة

يصدر بنظام الهيئة العامة لترويج الاستثمار وتنمية الصادرات مرسوم سلطاني ، وإلى
حين صدور هذا النظام يستمر العمل بأحكام النظام الأساسي للمركز العماني لترويج
الاستثمار وتنمية الصادرات ، وبما لا يتعارض مع أحكام هذا المرسوم .

المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٢ من ربيع الثاني سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٢٧ من مارس سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان